

بحوث في فقه الرجال

[189] 4 - ان المعلى لم يكن واضح الضعف والانحراف وإلا لاحتج داوود بن علي بذلك بينما تراه انكر ذلك وأحاله على رئيس شرطته مع أنه هو الذي أمر بذلك كما نصت عليه رواية الوليد بن صبيح التامة سنداً (1) وفيها [يأمرني بقتل الناس فاقتلهم لهم ثم يقتلونني]. 5 - ان الامام قد استعمل ما لم يستعمله إلا في موارد خاصة وهو الدعاء بألفاظ جليلة وان [قد استجاب دعاءه لساعته مما يعني مزيد غضب الامام وشدة تأثيره بحيث لم يكتف بقتل المباشر لقتل المعلى.. والمتأمل في هذه الامور لا يشك في استفادة الوثيقة والجلالة منها بل وكون المعلى من حواربي وعيون الامام (عليه السلام) المقربين. وهذه الرواية والتي سبقتها لا تدلان على أية دلالة سلبية بالنسبة للمطلوب. 3 - الحديث الثالث - ما رواه الكشي أيضاً عن إسماعيل بن جابر وبسند تام ان الامام (عليه السلام) لما علم بمقتل.. وذكر [.. فقام مغضباً يجر ثوبه فقال له إسماعيل ابنه يا أبت أين تذهب ؟ فقال لو كانت نازلة لقدمت عليها فجاء حتى قدم على داوود بن علي فقال له يا داوود أتيت ذنباً لا يغفره [لك قال وما ذلك الذنب ؟ قال: قتلت رجلاً من أهل الجنة.. الخ] (2). وهذه الرواية تدل أيضاً على جلالة أمر المعلى من جهات ثلاث: 1 - ان الامام تصدى لطلب القود من قاتل المعلى ولو أدى ذلك إلى كارثة أو مصيبة. ان قلت من المحتمل أيضاً ان الامام رأى الفرصة مناسبة للانتقام من _____ (1) اختيار معرفة الرجال ص 379 حديث 710.

(2) نفس المصدر ص 379 حديث 711. (*)